

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 053 / ع.ت.إ/ 2020، بتاريخ 17 من ذي الحجة 1441 (7 أغسطس 2020)، المتعلق بعملية تركيز اقتصادي تخص تولي الشركة الفرنسية «Chrysosas» المراقبة الجزئية عبر اقتناه 50 % من الرأس المال الاجتماعي بالإضافة إلى صوت واحد من حقوق التصويت لشركة «Aptex sarl» :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة رقم 63/2020 بتاريخ 22 من ذي الحجة 1441 (12 أغسطس 2020) والقاضي بتعيين مقرر في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وحيث إن عملية التركيز هذه كانت موضوع عقد اقتناه موقع بتاريخ 16 مارس 2020 بين الأطراف المعنية :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 23 من ربى الأول 1442 (9 نوفمبر 2020) والذي يمنح أجل (10) أيام للأغيرين المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن الفاعلين في السوق المعنية بمجال تصنيع مضادات الخرسانة، لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز هذه :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 26 من صفر 1442 (14 أكتوبر 2020) :

و بعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظرير من ملف التبليغ بتاريخ 21 من ربى الأول 1442 (7 نوفمبر 2020) :

وبعد تأكيد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس :

وبعد تقديم المقرر العام المساعد، السيد محمد هشام بوعياد ومقرر الموضوع، السيد طارق إعلان للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المنشقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 25 من ربى الآخر 1442 (11 ديسمبر 2020) :

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبلیغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والتريخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة

قرار مجلس المنافسة عدد 79/ق/2020 صادر في 25 من ربى الآخر 1442 (11 ديسمبر 2020) المتعلق بعملية تركيز اقتصادي تخص تولي الشركة الفرنسية «Chryso sas» المراقبة الجزئية عبر اقتناه 50 % من الرأس المال الاجتماعي بالإضافة إلى صوت واحد من حقوق التصويت لشركة «Aptex sarl» .

مجلس المنافسة.

بناء على القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذ الظہیر الشریف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذ الظہیر الشریف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 25 من ربى الآخر 1442 (11 ديسمبر 2020)، طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وحيث إنه، حسب ملف التبليغ وكذا التصريحات الكتابية لأطراف العملية، فإن اقتناء شركة «Chryso sas» يندرج في إطار استراتيجية الشركة الأم المبنية على إنشاء شركات تابعة لها في البلدان التي تعرف نمواً في سوق البناء، وسوق الخرسانة. لذا اختارت شركة «Chryso» ولوح السوق المحلي بصفة مباشرة عن طريق اقتناء 50% من الرأسمال الاجتماعي بالإضافة إلى صوت واحد من حقوق التصويت لشركة «Aptex sarl» :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استناداً على الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد الأسواق المعنية بشقيها، سوق المنتوج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقاً لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعنى بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتتماداً على نتائج مسح التحقيق، فإن السوق المرجعية المعنية لهذه العملية هي سوق تصنيع مضادات الخرسانة؛

وحيث إن إنتاج مضادات الخرسانة تحت العلامة التجارية «Chryso» سيتم في مقر الوحدة الصناعية للشركة المستهدفة بالدار البيضاء على أن يتم توزيعها وتزويده حاجيات مشاريع البناء من هذا المنتوج على الصعيد الوطني. وبالتالي فإن السوق الجغرافية المعنية بهذه العملية هي السوق الوطنية؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي للعملية أسفر عن كون السوق الوطنية لإنتاج وتسويق مضادات الخرسانة تعرف تواجد عدد محدود من المنافسين الذين يتوفرون على حصة سوق متباعدة؛

وحيث إن عملية التركيز هذه لن ينتج عنها تأثيرات تقبيدية أفقية على المنافسة بالنظر إلى وجود منافسة قوية في السوق المرجعية المعنية من قبل شركة «Sika» الشركة الرائدة في قطاع مضادات الخرسانة والتي تتتوفر على 54% من حصة السوق الوطنية بالإضافة إلى الشركات المنافسة الأخرى؛

وحيث إنه فيما يخص حصة السوق الوطنية المتعلقة بتسويق مضادات الخرسانة التي تنشط فيها شركة «Chryso sas» و«Aptex sarl» طرفي عملية التركيز الاقتصادي هذه متباعدة؛

- حصة السوق التي تتتوفر عليها شركة «Chryso sas» في السوق المرجعية المعنية قبل إتمام عملية التركيز هاته عرفت تراجعاً خلال الستين الأخيرين حيث تراوحت بين 35 و 21.6% في السوق الوطنية؛

أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطني للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة؛

وحيث إن عقد الاستثمار ينص على تولي الشركة الفرنسية «Chryso sas» المراقبة الجزئية عبر اقتناء 50% من الرأسمال الاجتماعي بالإضافة إلى صوت واحد من حقوق التصويت لشركة «Aptex sarl»؛

وحيث إن تولي الشركة الفرنسية «Chryso sas» المراقبة الجزئية عبر اقتناء 50% من الرأسمال الاجتماعي بالإضافة إلى صوت واحد من حقوق التصويت لشركة «Aptex sarl» يشكل تركيزاً اقتصادياً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاصة للتبلیغ إلى مجلس المنافسة؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لازامية التبليغ، لاستيفاء شرطين من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وذلك تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي وكذلك رقم المعاملات الإجمالي المحقق بالغرب لمجموع المنشآت والمحدثين في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي:

- الشركة المقتنية بصفة مباشرة «Chryso sas». وهي شركة خاضعة للقانون الفرنسي تابعة لمجموعة شركات «Starcin Holding France».

- وهي شركة تعنى بتصنيع مضادات الخرسانة . خاضعة للقانون الفرنسي أُسست سنة 1942 وتعد من الشركات الخمس الأوائل الرائدة على المستوى العالمي في صناعة المواد المضافة لمواد البناء؛

- الشركة المستهدفة «Aptex sarl» وهي شركة مغربية، تنشط على مستوى تصنيع مضادات الخرسانة؛

وحيث إن شركة «Chryso sas» كانت وإلى حدود تقديم مشروع عملية التركيز الاقتصادي موضوع هذا الطلب، تنشط في السوق الوطنية على مستوى تجميع مضادات الخرسانة منذ سنة 1992 من خلال عقد شراكة موقع مع شركة «Sodap» الذي يخول لها استغلال شبكة التوزيع التي تتتوفر عليها هذه الأخيرة لتسويق منتجاتها على الصعيد المحلي؛

وحيث إن عملية التركيز هذه هي نتاج توقيف الشراكة المبرمة بين شركتي «Chryso sas» و«Sodap» إثر عملية اقتناء من قبل شركة «Sika» لـ 100% من الرأسمال الاجتماعي وحقوق التصويت لشركة «Sodap»؛

وحيث إن الشركة المقتنية تهدف من وراء هذه العملية ضمان استمراريتها في السوق الوطنية وتطوير منتجاتها لتصبح أكثر تنافسية؛

- حصة السوق المتوفر لها من قبل شركة «Aptex sarl» في السوق المرجعية المعنية قبل إتمام عملية التركيز في منحي تصاعدي خلال السنين الأخيرتين حيث تراوحت بين 1 و 6 % في السوق الوطنية :

وحيث إن حصة السوق التراكمية لهاتين الشركاتين عند إتمام العملية «Chryso/Aptex sa»، سترتفع تغبيراً، بسبب فقدان الشركة المقتنية لحصتها في السوق الوطنية إثر انتهاء صلاحية عقد التسويق والتوزيع المبرم بين شركتي «Sodap» و «Chryso sas» وعدم تجديده من قبل شركة «Sika» :

وبالتالي فإن حصة السوق التراكمية لهاتين الشركاتين عند إتمام العملية «Chryso/Aptex sa»، حسب التصريرات المكتوبة للأطراف ستعرف زيادة ضعيفة لن تتجاوز نقطتين إضافيتين في حدود 8 % في السوق الوطنية :

وحيث إن عملية التركيز الاقتصادي هذه واستناداً إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تبين على أن العملية موضوع هذا التقرير لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقى أو تكتلي على المنافسة في السوق المرجعية المعنية من شأنه إغلاق أو خلق أو تعزيز وضع مهممن في هذه الأسواق.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

إن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 053 / ع.ت.إ / 2020 بتاريخ 17 من ذي الحجة 1441 (7 أغسطس 2020)، المتعلق بعملية تركيز اقتصادي تخص تولي الشركة الفرنسية «Chryso sas» المراقبة الجزئية عبر اقتناء 50 % من الرأس المال الاجتماعي بالإضافة إلى صوت واحد من حقوق التصويت لشركة «Aptex sarl» يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة لعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي الشركة الفرنسية «Chryso sas» المراقبة الجزئية عبر اقتناء 50 % من الرأس المال الاجتماعي بالإضافة إلى صوت واحد من حقوق التصويت لشركة «Aptex sarl».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقدة طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، بتاريخ 25 من ربيع الآخر (11 ديسمبر 2020)، بحضور السيد ادريس الكراوي رئيساً للجنة، والسيدة جهان بن يوسف، والصادف عبد الغني أستينة، و عبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد أعضاء.

الإمضاء : ادريس الكراوي.